

مَبَادِيْ عِلْمِ التَّجْوِيدِ

حَدُّهُ: تجويدُ الشيءِ في لغة العرب: إحكامُهُ وإتقانه، يُقال: جَوَّدَ فلانُ الشيءَ وأجَادَهُ: إذا أَحْكَمَ صُنْعَهُ، وأَتَقَنَ وَضْعَهُ، وَبَلَغَ به الغاية في الإحسان والكمال، سواء كان ذلك الشيءُ من نوع القول، أم من نوع الفعل.

وأما التجويد في اصطلاح عُلماء القِرَاءَةِ فهو قسمان:

القسمُ الأول: معرفةُ القواعد والضوابط التي وضعها علماء التجويد ودَوَّنَها أئمةُ القُرَّاءِ، من مخارج الحروف وصفاتها، وبيان المِثْلَيْنِ، والمتفاريَيْنِ، والمتجانِسَيْنِ، وأحكامِ النون الساكنة والتنوين، وأحكامِ الميم الساكنة، والمدِّ وأقسامه، وأحكامه، وأقسام الوقف والابتداء، وشرح الكلمات المقطوعة والموصولة في القرآن، وذكر التاء المربوطة والمفتوحة... إلى غير ذلك مما سطره العلماء.

وهذا القسم يسمَّى «التجويدُ العِلْمِيُّ».

القسم الثاني: إحكام حروف القرآن، وإتقان النطق بكلماته، وبلوغ الغاية في تحسين ألفاظه، والإتيانُ بها في أفصح مَنْطِق، وأعذب تعبير.

ولا يتحقَّق ذلك إلَّا بإخراج كل حرف من مَخْرَجِهِ، وإِعْطائِهِ حَقَّهُ من الصفات اللازمة له، من هَمْس، أو جَهْر، أو شِدَّة، أو رِخاوة، أو استعلاء، أو استفال، إلى غير ذلك مما سيأتي بيانه؛ وإِعْطائِهِ مُسْتَحَقَّهُ — بفتح الحاء — من الصفات العارضة الناشئة عن الصفات الذاتية، من تفخيم

المُسْتَعْلِي وترقيق المُسْتَقِل، ومن الإظهار، والإدغام، والقَلْب، والإخفاء، إلى غير ذلك.

ولا يتحقق ذلك أيضاً إلاّ بقَصْر ما يجب قَصْرُه، ومدّ ما يلزم مدّه، وإظهار ما يجب إظهاره، وإدغام ما يتعين إدغامه، وإخفاء ما يتحتم إخفاؤه، وما إلى ذلك من الأحكام التي سَنَقُفُكَ على تفصيلها إن شاء الله تعالى.

ولا يتأتّى هذا أيضاً إلاّ بأخذ القارئ نفسه بهذه الأحكام، وتمارين لسانه عليها، وتعمّقه في تحريرها وإجادتها، حتى يصير النطقُ بها طبيعةً من طبائعه، وسَجِيّةً من سَجَاياه.

قال الإمام أبو عمرو الداني^(١): «ينبغي للقارئ أن يعود نفسه على تفقّد الحروف التي لا يَصِلُ إلى حقيقة اللفظ بها إلاّ بالرياضة الشديدة، والتلاوة الكثيرة، مع العلم بحقائقها، والمعرفة بمَنَازِلِها، فيُعطي كلّ حرفٍ

(١) انظر «نهاية القول المفيد» ص ١٢. والداني، هو: عثمان بن سعيد بن عثمان الأموي مولاهم، القُرطبي، المعروف في زمانه بابن الصيرفي، وفي زماننا بأبي عمرو الداني.

ولد سنة ٣٧١ ورحل إلى المشرق سنة ٣٩٧ فدخل مصر والقيروان، وحجّ، ودخل الأندلس، ثم استوطن دانية حتى مات.

وكان أحد الأئمة الكبار في علوم القرآن، وله معرفة جيدة بالحديث وطرقه ورجاله. وله مصنّفات حَسَن، من أشهرها كتابه «التيسير في القراءات السبع» وهو الذي نظمه الشاطبي في «حز الأمانى». وكتاب «جامع البيان» في القراءات السبع، و«المقنع في رسم المصاحف»، و«المحكم في نَقْط المصاحف» و«طبقات القراء» وهو عظيم في بابهِ، وغيرها من المصنّفات التي بلغت ١٢٠ مصنفاً. وكان ديناً فاضلاً ورعاً مستجاب الدعوة. وكان يقول: ما رأيت شيئاً إلاّ كتبته، ولا كتبه إلاّ حفظته، ولا حفظته فنسيته.

وتوفي بدانية سنة ٤٤٤ رحمه الله تعالى. من «غاية النهاية» ١: ٥٠٣.

منها حقّه^(١) من المدّ إن كان ممدوداً، ومن الهمز إن كان مهموزاً، ومن الإدغام إن كان مدغماً، ومن الإظهار إن كان مظهرّاً، ومن الإخفاء إن كان مخفياً، ومن الحركة إن كان متحركاً، ومن السكون إن كان ساكناً.

ويكون ذلك حسب ما يتلقاه من أفواه المشايخ العارفين بكيفية أداء القراءة، حسبما وصل إليهم من مشايخهم من الحضرة النبوية العربية الأفضحية، لا بمجرد الاختصار على النقل من الكتب المدوّنة، أو الاكتفاء بالعقل المختلف الأفكار انتهى.

وللإمام المحقق ابن الجزري^(٢) في

(١) مراده بالحق: ما يستحقه الحرف من الصفات العارضة كالمدّ والهمز والإدغام... إلى آخر ما ذكر هنا، فقد استقر الاصطلاح على أن حق الحرف: هي الصفات اللازمة، ومستحقّه: هي الصفات العارضة. كما في «نهاية القول المفيد» ص ١١.

(٢) هو العلامة المحقق الإمام محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف، شمس الدين، أبو الخير العمري، الدمشقي ثم الشيرازي، المقرئ المعروف بابن الجزري. ولد سنة ٧٥١ بدمشق، وحفظ القرآن، وطلب علم القراءات فأخذه عن كبار علماء عصره في دمشق والقاهرة والإسكندرية، حتى تمهّر وبرّز فيه، وانتفع به أهل زمانه.

وكان دخل بلاد الروم سنة ٧٩٨ وأقام ببوزصة، ودخل سمرقند وشيراز وولي قضاءها، واليمن. ونشر علوم القراءات والحديث في تلك البلاد، وانتال الناس للسمع والقراءة عليه. وكان إماماً محققاً بليغاً، له نظم ونثر وخطب.

وله مصنفات محققة مشهورة، وعليها معول المتأخرين، فمنها «النشر في القراءات العشر» و«تعبير التيسير في القراءات العشر» و«طية النشر في القراءات العشر» و«التمهيد في علم التجويد» و«المقدمة فيما على قارئ القرآن أن يعلمه» مشهورة في التجويد، و«منجد المقرئين» و«غايات النهايات في أسماء رجال القراءات» و«الحصن الحصين من كلام سيّد المرسلين» و«القصد الأحمد في رجال مسند أحمد» و«الهداية في فنون الحديث» وغيرها.

وتوفي بشيراز سنة ٨٣٣ رحمه الله تعالى. من «الضوء اللامع» ٩: ٢٥٥.

«النَّشْر»^(١) مقالةٌ ممتعةٌ في بيان حقيقة التجويد، أحببتُ أن أنقلها هنا — مع شيء من التهذيب والتنقيح — لما اشتملت عليه من الفوائد الجمّة، والفرائد القيّمة.

قال رضي الله تعالى عنه :

«التجويدُ»: مصدرٌ من جَوَدَ تجويداً، والاسم منه: الجَوْدَةُ ضدّ الرِّدَاءَةِ. يقال جَوَدَ فلان في كذا: إذا فعل ذلك جيّداً، فهو عندهم عبارةٌ عن الإتيان بالقراءة مجوِّدةً الألفاظ، بريئةً من الرِّدَاءَةِ في النطق، ومعناه: انتهاء الغاية في التصحيح، وبلوغُ النهاية في التحسين.

ولا شك أن الأمة كما هم متعبّدون بفهم معاني القرآن وإقامة حدوده: متعبّدون بتصحيح ألفاظه وإقامة حروفه على الصفة المتلقّاة من أئمة القراءة، المتّصلة بالحضرة النبوية الأفضحية العربية، التي لا تجوز مخالفتها، ولا العدول عنها إلى غيرها.

والناس في ذلك بين مُحْسِنٍ مأجور، ومُسيءٍ آثم، أو معذور.

فمن قدّر على تصحيح كلام الله تعالى باللفظ الصحيح، العربيّ الفصيح، وعدّل إلى اللفظ الفاسد العجّمي، استغناءً بنفسه، واستبداداً برأيه وحَدِّسه^(٢)، واتكالا على ما أَلَفَ من حظه، واستكباراً عن الرجوع إلى عالم يقفه على صحيح لفظه: فإنه مقصّرٌ بلا شك، وآثمٌ بلا ريب، وغاشٌّ بلا مَرِيَّةَ.

فقد قال رسول الله ﷺ: «الدين النصيحة، لله ولكتابه ولرسوله،

(١) ٢١٠: ١ — ٢١٥.

(٢) الحَدِّس: التخمين، والظن، والتوهم.

ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١).

أما مَنْ كان لا يُطاوعه لسانه، أو لا يجد من يَهديه إلى الصواب بيانه: فإن الله لا يكلف نفساً إلا وُسْعَهَا، ولهذا أجمع مَنْ نَعَلَمه من العلماء على أنه لا تصح صلاة قارئٍ خلف أُمِّيٍّ وَهُوَ مَنْ لا يُحسن القراءة، وعدَّ العلماء القراءة بغير تجويدٍ لَحْنًا، وعدَّوا القارئ بها لَحْنًا.

فالتجويدُ هو حِلْيَةُ التلاوة وزِينَةُ القراءة، وهو إعطاء الحروف حقوقها، وترتيبها مراتبها، وردُّ الحرف إلى مخرجه وأصله، وإلحاقه بنظيره، وتصحيح لفظه، وتلطيف النطق به على حال صفته وكمال هيئته، من غير إسراف ولا تعسف، ولا إفراط ولا تكلف.

وإلى ذلك أشار النبي ﷺ بقوله: «من أحب أن يقرأ القرآن غَضًّا كما أنزل فليقرأ قراءة ابنِ أمِّ عبدٍ»^(٢)، يعني: عبد الله بن مسعود، وكان رضي الله عنه قد أُعطيَ حظًّا عظيمًا في تجويد القرآن وتحقيقه وترتيبه، كما أنزله الله تعالى، وناهيك برجل أحبَّ النبي ﷺ أن يسمع القرآن منه، ولمَّا قرأ أبكى رسول الله ﷺ كما ثبت في الصحيحين^(٣).

(١) أخرجه مُسلمٌ من حديث تميم بن أوس الدارمي رضي الله عنه، «صحيح مسلم» كتاب الإيمان — باب بيان أن الدين التَّصْيِحَةُ ٧٤: ١، الحديث (٥٥).

(٢) أخرجه ابنُ ماجه في «سننه» كتاب السُّنَّة — باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ٤٩: ١ (١٣٨) والإمام أحمد في «المُسند» ٧: ١ من حديث عبد الله بن مسعود أنَّ أبا بكرٍ وعُمَرُ بشَّراه أنَّ رسول الله ﷺ قال ذلك. ولفظُ أحمد: «مَنْ سَرَّه...» الحديث.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير ٢٥٠: ٨ (٤٥٨٢)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين ٥٥١: ١ (٨٠٠).

ورؤينا بسند صحيح عن أبي عثمان النهدي^(١) قال: صَلَّى بنا ابن مسعود المغرب بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، والله لَوَدِدْتُ أَنَّهُ قرأ بسورة البقرة من حُسْن صَوْتِهِ وترتيله^(٢).

قلتُ: وهذه سنّة الله تبارك وتعالى فيمن يقرأ القرآن مجوداً مصححاً كما أنزل: تَلْتَذِ الْأَسْمَاعُ بتلاوته، وتخشعُ القلوب عند قراءته، حتى يكاد يَسْلُبُ العقولَ ويأخذ بالألباب، سرّ من أسرار الله تعالى يُودعه مَنْ يشاء من خلقه.

ولقد أدركنا من شيوخنا مَنْ لم يكن له حسنُ صوتٍ ولا معرفةٌ بالألحان، إلّا أنه كان جيّد الأداء، قيماً باللفظ، فكان إذا قرأ أطرَبَ السامعَ، وأخذ من القلوب بالمجامع، وكان الخلق يزدحمون عليه، ويجمعون على الاستماع إليه، أممٌ من الخواصّ والعوام، يشترك في ذلك مَنْ يعرف العربيّ ومن لا يعرفه من سائر الأنام، مع تركهم جماعاتٍ من ذوي الأصوات الحسان، عارفين بالمقامات والألحان^(٣)، لخروجهم عن التجويد والإتقان.

وأخبرني جماعة من شيوخي وغيرهم أخباراً بلغت التواتر عن شيخهم الإمام تقيّ الدين محمد بن أحمد الصائغ المصري رحمه الله

(١) هو أبو عثمان، عبد الرحمن بن ملّ بن عمرو بن عدي، النهدي، من كبار التابعين، أسلم في عهد رسول الله ﷺ ولم يلقه. وروى عن عمر وعلي وسعد وسعيد وطلحة وابن مسعود وحذيفة وأبي ذر وغيرهم من كبار الصحابة. وسكن الكوفة ثم تحوّل إلى البصرة، وكان ليلة قائماً ونهاره صائماً. عاش في الجاهلية ستين سنة، وفي الإسلام أكثر، ومات سنة ٩٥ أو بعدها. أخرج له أصحاب الكتب الستة. من «تهذيب التهذيب» ٦: ٢٧٧.

(٢) انظر: «النشر» ١: ١١٢ و «سنن أبي داود» مختصراً ١: ٥١٠.

(٣) المقامات والألحان: الأوزان والأصوات الموسيقية.

تعالى^(١) - وكان أستاذاً في التجويد - أنه قرأ يوماً في صلاة الصبح: ﴿وتفقد الطير فقال: ما لي لا أرى الهدهد﴾^(٢)، وكرّر هذه الآية، فنزل طائرٌ على رأس الشيخ يسمع قراءته، حتى أكملها، فنظروا إليه فإذا هو هُدُهدٌ.

وبلغنا عن الأستاذ الإمام سبط الخياط^(٣) أنه قد أُعطي من ذلك حظاً عظيماً، وأنه أسلم جماعة من اليهود والنصارى من سماع قراءته.

ولا أعلم سبباً لبلوغ نهاية الإتقان والتجويد، ووصول غاية التصحيح والتسديد، مثل رياضة الألسن، والتكرار على اللفظ المتلقى من فم المُحسِن، وأنت ترى تجويد حروف الكتابة كيف يبلغ الكاتب بها بالرياضة وتوقيف الأستاذ، والله دَرّ الحافظ أبي عمرو الداني رحمه الله تعالى حيث يقول: «ليس بين التجويد وتركه إلا رياضة لمن تدبره بفكّه»، فلقد صدق أبو عمرو وبصّر، وأوجز في القول وما قصر.

(١) هو محمد بن أحمد بن عبد الخالق، تقي الدين، أبو عبد الله الصائغ، المصري الشافعي، مسند عصره ورُحْلة وقته وشيخ زمانه. ولد سنة ٦٣٦، وتحصّل العلوم، وتمهّر في القراءات، وعُمّر حتى لم يبق معه من يشاركه في شيوخه، فازدحم الخلق عليه لعلو سنده وكثرة مروياته. وكان ثقة عدلاً صابراً على الإقراء، حسن الصوت، وقرأ عليه خلق لا يحصون. توفي بمصر سنة ٧٢٥ رحمه الله تعالى. من «غاية النهاية» ٦٥: ٢.

(٢) سورة النمل: الآية ٢٠.

(٣) هو عبد الله بن علي بن أحمد، أبو محمد، البغدادي، شيخ القراء ببغداد، الأستاذ البارع الصالح الثقة. ولد سنة ٤٦٤ وقرأ على جدّه لأمه أبي منصور الخياط وغيره. وبرّز في علم القراءات وانتهت إليه رئاسة الإقراء، وكان إماماً في اللغة والنحو. وألف «المبهج» في القراءات و«التبصرة» و«المؤيدة» في القراءات السبع و«الموضحة» في العشر. وكان واسع العلم ديناً قليل المثل. توفي سنة ٥٤١ رحمه الله تعالى. من «غاية النهاية» ١: ٤٣٤.

«فليس التجويد بتمضيغ اللسان^(١)، ولا بتقغير الفم^(٢)، ولا بتعويج الفك^(٣)، ولا بترعيد الصوت^(٤)، ولا بتمطيط الشد^(٥)، ولا بتقطيع المد^(٦)، ولا بتطين الغنات^(٧)، ولا بحصرمة الرّاءات^(٨)، قراءة تنفّر منها الطّباع، وتمجّها القلوب والأسماع^(٩). بل القراءة السهلة العذبة، الحلوة اللطيفة، التي لا مضغّ فيها ولا لوك، ولا تعسف ولا تكلف، ولا تصنع ولا تنطع، ولا تخرج عن طباع العرب وكلام الفصحاء بوجه من وجوه القراءات والأداء».

ثم قال^(١٠): «أول ما يجب على مُريد إتقان قراءة القرآن: تصحيح إخراج كلّ حرف من مخرجه المختصّ به، تصحيحاً يمتاز به عن مقاربه، وتوفية كلّ حرف صفته المختصة به توفية تُخرجه عن مُجانسه، يُعمل لسانه وفمه بالرياضة في ذلك إعمالاً بحيث يصير ذلك له طبعاً وسليقة».

-
- (١) تمضيغ اللسان: كناية عن لوك الحروف وعدم تبيينها.
 (٢) التقغير، يقال: رجل مقعّر: إذا تكلم من أقصى الحلق. وهي كناية عن التكلف والتنطع والتشدق في إخراج الحروف، وتضخيم الصوت في القراءة.
 (٣) تعويج الفك: كناية عن المبالغة في ترفيق الحروف المستقلة.
 (٤) ترعيد الصوت: هو أن يحرك صوته، كالذي يرعد من برد أو ألم.
 (٥) تمطيط الشد: الزيادة على مقداره.
 (٦) تقطيع المد: هو تحريك الصوت في المدود بالرفع والخفض والحبس والإطلاق، فتتولد من الألف الممدودة ألفاتٌ ونحو ذلك.
 (٧) تطنين الغنات — ويقال: تطنين النونات — هو المبالغة في الغنة، وتحريك الصوت فيها، أو تغنين الحروف التي لا غنة فيها، كأنه يُخرج كلّ حرفٍ من الخيشوم.
 (٨) الحصرمة، انظر معناهما فيما علّقته ص ١٠٥.
 (٩) تمجّها: أي ترفضها ولا تستسيغها.
 (١٠) أي ابن الجزري نفسه في «النشر» ١: ٢١٤.

ثم قال^(١): «إذا أحكم القارئُ النطقَ بكل حرف على حدّته مؤفياً حقه، فليُعمل نفسه بإحكامه حالة التركيب، لأنه ينشأ عن التركيب ما لم يكن حالة الأفراد، وذلك ظاهراً. فكم من قارئ يُحسن الحروف مفردة ولا يُحسنها مُركبةً بحسب ما يُجاورها من مُجانِس ومُقارب، وقوي وضعيف، ومفخّم ومرقّق، فيجذب القويّ الضعيف، ويغلب المفخّم المرقّق، فيصعب على اللسان النطق بذلك على حقّه إلّا بالرياضة الشديدة حالة التركيب، فمن أحكم صحة اللفظ حالة التركيب فقد حصّلت له حقيقة التجويد بالإتقان والتدريب». انتهى من «النشر».

وهذا القسم يسمّى «التجويد العملي».

ولا يعتبر القارئ مجوّداً إلّا إذا علم القسمين معاً^(٢)، فعرف القواعد والضوابط، وأتقن النطق بكلمات القرآن وحروفه.

موضوع علم التجويد: الكلمات القرآنية من حيث إحكام حروفها وإتقان النطق بها، وبلوغ الغاية في تحسينها وإجادة التلقظ بها.

وأضاف بعضهم: الحديث، فجعله من موضوع علم التجويد. وعليه يكون موضوع علم التجويد: الكلمات القرآنية، والأحاديث النبوية، فحينئذ يجب في قراءة الحديث ما يجب في قراءة القرآن من إجادة التلاوة، وإحكام الأداء، ولكن الجمهور على أن موضوع علم التجويد هو: القرآن فحسب.

ثمرة معرفة علم التجويد: صَوْن الكلمات القرآنية عن التحريف والتصحيف، والزيادة والنقص.

(١) أي ابن الجزري أيضاً.

(٢) أي التجويد العلمي والعملّي، راجع ص ١٧.

فَضْلُ علم التجويد: أنه من أشرف العلوم إن لم يكن أشرفها، لتعلُّقه بأشرف كلام أنزل، على أشرف بشرٍ أُرسِل.

نسبته من العلوم: التباين^(١). وهو من العلوم الشرعية.

واضع علم التجويد: أئمة القراءة. وقيل: الإمام أبو عُمَرَ حفصُ بنُ عمر الدُّورِي^(٢) راوي الإمام أبي عمرو البَصْرِي، وأول من صَنَّف فيه: الإمام موسى بن عبيد الله بن يحيى المُقْرِيء الخاقاني البغدادي، المتوفى سنة خمس وعشرين وثلاث مئة^(٣).

(١) معنى التباين: أن علم التجويد علمٌ مستقل بذاته، ليس مستمداً من علم آخر.

(٢) أبو عُمَرَ حفص بن عمر بن عبد العزيز، الدُّورِي الأزدي البغدادي النحوي، نزيل سامراً، إمام القراءة، أول من جمع القراءات. والدُّورِي نسبة إلى الدُّور موضع بالجانب الشرقي من بغداد. رحل في طلب القراءات فقرأ على الكسائي ويحيى بن المبارك اليزيدي وغيرهما. وهو راوي الإمامين أبي عمرو، والكسائي، وروى عنه أبو زرعة وابن أبي الدنيا وأبو حاتم. وكان صدوقاً ضابطاً. توفي سنة ٢٤٦ رحمه الله تعالى. من «غاية النهاية» ١: ٢٥٥ و «تهذيب التهذيب» ٢: ٤٠٨.

(٣) الخاقاني هو موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان، أبو مُزَاحِم، الخاقاني البغدادي، الإمام المقرئ المجود. كان إماماً في قراءة الكسائي ضابطاً لها. وكان أبوه وجده وزيرين لبني العباس، أما هو فترك الدنيا وأقبل على العلم وروى الحديث، وكان بصيراً بالعربية شاعراً مجوداً. قال ابن الجزري: هو أول من صَنَّف في التجويد فيما أعلم. وتوفي سنة ٣٢٥ رحمه الله تعالى. انظر «غاية النهاية» ٢: ٣٢٠. وله منظومة رائية في تجويد القرآن، تشتمل على بعض مسائل التجويد، وعدد أبياتها (٥١) بيتاً، وشرحها جماعة من العلماء. حققها الدكتور عبد العزيز القاري.

وأول من صنف في التجويد نثراً — فيما يظهر والله أعلم — هو: الإمام مكِّي بن أبي طالب القيسي المتوفى سنة ٤٣٧ في كتابه «الرعاية»، فقد قال في مقدمته ص ٥٢: «وما علمت أن أحداً من المتقدمين سبقني إلى تأليف مثل هذا الكتاب، =

استمداد علم التجويد: من قراءة النبي ﷺ، وقراءة مَنْ بعده من الصحابة والتابعين وأتباعهم والأئمة القراء، وأهل الأداء.
 غاية علم التجويد: الظَّفَرُ بما أعدّه الله تعالى لأهل القرآن من الجزاء الأوفى والنعيم المقيم.

مسائل علم التجويد: قضاياهُ الكُلِّيَّةُ التي تُعرَفُ بها أحكام الجزئيات، كقولهم: كل حرفٍ مدٌّ وقع بعده سُكُونٌ لازمٌ للكلمة في حالي: الوقف والوصل يجبُ مدّه بمقدار ثلاثِ ألفات، أي: ست حركات. وكقولهم: كل ميمٍ ساكنةٍ وقع بعدها باءٌ يجب إخفاؤها فيها، وهكذا.

حكم التجويد: عرفتَ مما سبق^(١) أن التجويد قسمان: عِلْمِيّ وَعَمَلِيّ، فأما القسمُ العِلْمِيّ فحكمه بالنسبة لعامة المسلمين: أنه مندوبٌ إليه، وليس بواجبٍ، لأن صحة القراءة لا تتوقف على معرفة هذه الأحكام، فهو كسائر العلوم الشرعية التي لا تتوقف صحة العبادة على معرفتها.

وأما بالنسبة لأهل العلم فمعرفةً واجبة على الكفاية، ليكون في الأمة طائفةٌ من أهل العلم تقوم بتعلّم وتعليم هذه الأحكام لمن يريد أن يتعلّمها، فإذا قامت طائفة^(٢) منهم بهذه المهمة سَقَطَ الإثم والحرَج عن باقيهم، وإذا لم تقم طائفة منهم بما ذكر أئِمُّوا جميعاً.

وأما القسم العَمَلِيّ، فحكمه: أنه واجبٌ وجوباً عَيْنِيّاً على كل مَنْ يريد

= ولا إلى جمع مثل ما جمعت فيه من صفات الحروف وألقابها ومعانيها، ولا إلى ما أُتْبِعَتْ فيه كل حرف منها من ألفاظ كتاب الله تعالى، والتنبيه على تجويد لفظه، والتَحَفُّظُ به عند تلاوته».

(١) انظر ص ١٧ - ٢٥.

(٢) أي كافية لحاجة الأمة.

قراءة شيء من القرآن الكريم، قَلَّ أو كَثُرَ، سواء كان ذكراً أم أنثى من المكلفين، وهذا الحكم — وهو الوجوب — ثابت بالكتاب، والسنة، والإجماع.

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾^(١). فَإِنَّ المراد بالترتيل: تجويدُ الحَرْفِ، وإتقانُ النطق بالكلمات، فقد سُئِلَ علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن الترتيل في هذه الآية؟ فقال: الترتيل: تجويدُ الحروف، ومعرفةُ الوقوف^(٢).

وقال بعضُ المفسرين: آيتُ بالقرآن في تُوْدَة وطُمأنينة وتدبّر، وتذليلُ اللسان على النطق بالحروف والكلمات متقنةً مجودةً، بقَصْر ما يجب قَصْرُه، ومدُّ ما يجب مدُّه، وتفخيم ما يتعين تفخيمُه، وترقيق ما يتحتم ترقيقُه، وإدغام ما يجب إدغامه، وإخفاء ما يلزم إخفاءه. إلى غير ذلك من الأحكام.

وقوله تعالى: ﴿وَرَتَّلْ﴾ أمرٌ، وهو هنا للوجوب، لأن الأصل في الأمر أن يكون للوجوب، إلَّا إذا وُجِدَتْ قَرينة تَصْرِفه عن الوجوب إلى غيره من التذبُّب أو الإباحة أو الإرشاد أو التهديد، إلى غير ذلك، فيُحْمَل على ذلك لتدلَّ عليه القرينة. ولم توجد قرينة هنا تَصْرِفه عن الوجوب إلى غيره فيبقى على الأصل وهو الوجوب.

وأما السنة فمنها: قوله ﷺ: «اقرأوا القرآن بلُحُونِ الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهَا، وإياكم ولُحُونِ أَهْلِ الْفِسْقِ وَالْكَبَائِرِ، فإنه سيَجِيءُ أقوامٌ من بعدي يرجعون القرآن ترجيعَ الْغِنَاءِ وَالرَّهْبَانِيَةِ وَالنَّوْحِ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهُمْ

(١) سورة المزمل، الآية ٤.

(٢) لم أجد من أسنده. وانظر «النشر» ١: ٢٠٩.

وقلوب مَنْ يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ» رواه الإمام مالك والنسائي والبيهقي والطبراني^(١).

والمراد بالقراءة بلحون العرب: القراءة التي تأتي حَسَبَ سَجِيَّةِ الإنسان وطبيعته من غير تصنع ولا تعمل^(٢)، ولا قصد إلى الأنغام المستحدثة والألحان التي تذهب بروعة القرآن وجلاله.

والمراد بلحون أهل الفسق والكبائر: القراءة التي تراعى فيها النغمات الموسيقية والتطريب والتلحين.

وإنما حذر النبي ﷺ من هذه القراءة: لأن الشأن فيها أنها تكون ذريعة إلى التلاعب بكتاب الله تعالى بالزيادة فيه أو النقص منه، إما بتطويل المدّ فوق المقدار المقرر له أو تقصيره عن المقدار المذكور، أو بالمبالغة في الغنّ، أو النقص فيه، أو بتوليد ألف من الفتحة، وياء من الكسرة، وواو من الضمة، إلى غير ذلك مما يترتب على القراءة بالأنغام والألحان الموسيقية من انحراف عن الجادة في القراءة، وبُعْدٍ عن الصواب في التلاوة.

(١) لم أجده في «الموطأ» برواية يحيى بن يحيى، و «سنن النسائي» ولعله في «الكبرى» وهو في «شعب الإيمان» للبيهقي و «المعجم الأوسط» للطبراني، كما في «مجمع الزوائد» ١٦٩: ٧. وقال في «نهاية القول المفيد» ص ٨: روى مالك في «موطئه» والنسائي في «سننه» عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اقرأوا القرآن بلحون العرب» زاد الطبراني في «الأوسط» والبيهقي في «شعب الإيمان»: «وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق والكبائر» وفي رواية «أهل الفسق وأهل الكبائر» وفي رواية للطبراني في «الأوسط» والبيهقي في «شعب الإيمان»: «ولحون أهل الكنايين وأهل الفسق — وفي رواية: أهل العشق — فإنه سيحيي» — وفي رواية: سيأتي — أقوام من بعدي... إلخ. قلت: وهو حديث ضعيف.

(٢) يعني مع مراعاة أحكام التجويد.

ومن أجل ذلك كانت القراءة بهذه الألحان مذمومة ومحرمّة شرعاً.

فإن قرأ القارئ بهذه الأنغام الموسيقية ولكن تحرّى الدقّة في إتقان الحروف، وتجويد الكلمات، وتحسين الأداء، ومُراعاة حُسْن الوقف والابتداء، ولم ينحرف يَمَنَةً أو يَسْرَةً عن القواعد التي وضعها علماء القراءة فلا بأس بها^(١).

هذا، وقد أوردتُ هذا الحديث دليلاً على وجوب تجويد القرآن الكريم تبعاً لبعض الكاتِبين من علماء التجويد، ولكن بالتأمل الدقيق، والنظر الفاحص، لا نجد في الحديث ما يدل على هذه الدّعوة، ولا أنه سيق لإثباتها. إنما سيق الحديث للحثّ على قراءة القرآن على حَسَب السليقة الإنسانية، والطريقة العربية، التي لا تصنّع فيها ولا تعمل، ولا إسراف فيها ولا تقصير. وللتحذير من قراءة أهل المُجون والأهواء، تلك القراءة التي لا تراعى فيها حرمة القرآن، ولا تتفق وما له من قدسية وجلال.

ومما ساقه الكاتبون دليلاً على هذه الدّعوة أيضاً — وجوب التجويد — قوله ﷺ: «رُبَّ قَارِئٍ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ»^(٢).

وهذا الحديث لا يدل على المدّعى أيضاً، لأن لَعَنَ القرآن للقارئ يحتمل أن يكون لأن القارئ أخلّ بقوانين التلاوة، وقصّر في نظام الأداء. ويحتمل أن يكون لأنه لم يعمل بمقتضاه، ولم يقف عند حدوده. ومع قيام

(١) وقد تناول هذا الموضوع بتوسع فضيلة المقرئ الشيخ أيمن سويد في كتابه «البيان لحكم قراءة القرآن بالألحان» فانظره لزماً. بل المصنف الشيخ الحصري نفسه بحث هذا الموضوع بتوسع في كتابه «مع القرآن الكريم» ص ٩٧ — ١٣١.

(٢) ليس بحديث.

هذا الاحتمال لا يدل الحديث على المدعى، لأن من القواعد المقررة: «أن الدليل إذا طرّقه الاحتمال سقط به الاستدلال».

وأما الإجماع: فقد أجمعت الأمة من عهد نزول القرآن إلى وقتنا هذا على وجوب قراءة القرآن قراءةً مجودةً سليمةً من التحريف والتصحيف، بريئةً من الزيادة والنقص، مُراعىً فيها ما يجب مراعاته في القراءة من القواعد والأحكام، لا خلاف بين المسلمين في كل عصر.

وإذا ثبت أن التجويد العملي واجبٌ محتّم على كل مكلف ذكرًا كان أم أنثى: ثبت أن من يقرأ القرآن غير مجوّد يكون عاصياً أثماً يستحق العقاب على قراءته يوم القيامة. وسأزيدك بياناً في هذا المقام عند الكلام على اللحن وقسميه إن شاء الله تعالى^(١).

ومما يجب التنبيه له أن التجويد العملي لا يمكن أن يؤخذ من المصحف مهما بلغ من الضبط والإجادة، ولا يمكن أن يتعلّم من الكتب مهما بلغت من البيان والإيضاح، وإنما طريقه التلقي، والمشافهة، والتلقين، والسماع، والأخذ من أفواه الشيوخ المهرة المتقنين لألفاظ القرآن، المُحكّمين لأدائه، الضابطين لحروفه وكلماته، لأن من الأحكام القرآنية ما لا يحكمه إلّا المشافهة والتوقيف، ولا يضبطه إلّا السماع والتلقين، ولا يجيده إلّا الأخذ من أفواه العارفين.

وذلك مثل: الرّوم، والاختلاس، والإشمام، والإخفاء، والإدغام، وتسهيل الهمز، ومقادير المدّ، والغنّ، والإمالة بقسميها، والتفخيم،

(١) ص ٢٤ وما بعدها، وانظر خلاصة رأي المؤلف ص ٤١ - ٤٤.

والترقيق^(١)، وما إلى ذلك من الأحكام الدقيقة التي يتوقف ضبطها على المشافهة والسماع.

قال العلماء: إن للأخذ عن الشيوخ طريقين:

الأول: أن يستمع التلاميذ من لفظ الشيخ، بأن يقرأ الشيخُ أمام التلميذ وهو يسمع. وهذه طريقة المتقدمين.

الثاني: أن يقرأ التلميذ بين يدي الشيخ وهو يسمع. وهذه طريقة المتأخرين.

والأفضل الجمعُ بين الطريقين^(٢)، فإن لم يتسع الوقتُ لهما، أو كان هناك مانع من الجمع بينهما فليقتصر على الثانية، لأنها أعظم أثراً وأجلَّ فائدة في تقويم لسان الطالب وتمرينه على القراءة السليمة — من الأولى.

واعلم أن أعظمَ دليل وأجلَّ برهان على أن التجويد العمليَّ فرضٌ عينيٌّ على المكلفين من الذكور والإناث: أن الله عز وجل أنزل القرآن الكريم من اللوح المحفوظ إلى جبريل عليه السلام على هذه الكيفية من التحرير والتجويد، وأن جبريل علّم النبي ﷺ على هذه الكيفية.

(١) سيأتي التعريف بهذه المصطلحات في مباحث قادمة. فتعريف الروم ص ٢٣٣، والاختلاس ص ١٢٧ تعليقاً، والإشمام ص ٢٣٤، والإخفاء ص ١٦٦، والإدغام ص ١٦٥، وتسهيل الهمز ص ٣٢٤، والتفخيم والترقيق ص ١٤٧.

وأما الإمالة فمعناها: أن تَنحَوَ بالفتحة نحو الكسرة وبالألف نحو الياء، من غير قلب خالص ولا إشباع مبالغ فيه، وتسمى إمالة كبرى وإمالة محضة. وأما الصغرى فهي ما بين الفتح والإمالة المحضة.

(٢) أي بين طريقة المتقدمين وهي (التلقين) وبين طريقة المتأخرين وهي (العرض) فيقرأ الشيخ والتلميذ منصت يستمع لقراءته وأدائه، ثم يعيد التلميذ على الشيخ ما قرأه.

ثم تلقاه الصحابة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، وتلقاه التابعون عن الصحابة، وتلقاه أئمة القراء عن التابعين وبعضهم عن الصحابة.

ثم تلقاه عن الأئمة القراء أمم وطوائف لا يأتي عليهم العد ويتجاوزهم الحصر جيلًا بعد جيل، وقبيلًا إثر قبيل، في جميع الأمصار والعصور، حتى وصل إلينا بهذه الصفة، بطريق التواتر الذي يفيد القطع واليقين.

فليس لأحد — كائناً من كان — أن يحيد عن هذه الكيفية قيد أنملة، ولا أن يتحوّل عنها يمنة أو يسرة، فمن رغب عنها ومال إلى غيرها فهو معتدٍ أقيم.



اللَّحْنُ

لِّلْحَنِّ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مَعَانٍ مُتَعَدَّةٌ^(١)، وَالْمَقْصُودُ بِهِ هُنَا: الْمَيْلُ عَنْ الْجَاذَةِ فِي الْقِرَاءَةِ، وَالْانْحِرَافُ عَنِ الصَّوَابِ فِيهَا.

وَهُوَ نَوْعَانِ: جَلِيٌّ وَخَفِيٌّ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَعْرِيفٌ يَخْصُّهُ، وَحَقِيقَةٌ يَنْفَرِدُ بِهَا عَنِ الْآخَرِ.

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: اللَّحْنُ الْجَلِيٌّ، وَهُوَ خَطَأٌ يَطْرَأُ عَلَى الْأَلْفَاظِ فَيُخِلُّ بِمَوَازِينِ الْقِرَاءَةِ، وَمُقَايِيسِ التَّلَاوَةِ، وَقَوَائِنِ اللُّغَةِ وَالْإِعْرَابِ، سَوَاءٌ تَرْتَبَ عَلَيْهِ إِخْلَالٌ بِالْمَعْنَى أَمْ لَا.

وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ اللَّحْنِ قَدْ يَكُونُ فِي بَنِيَةِ الْكَلِمَةِ وَحُرُوفِهَا الَّتِي تَتَرَكَّبُ مِنْهَا، بِأَنْ يُبَدَّلَ الْقَارِئُ مِنْهَا حَرْفًا بآخَرَ، فَيُبَدَّلَ الطَّاءُ ضَادًّا، وَالدَّالُّ زَايًّا، وَالثَّاءُ سَيْنًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَقَدْ يَكُونُ فِي حَرَكَاتِ الْكَلِمَةِ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِهَا أَمْ وَسَطِهَا أَمْ آخِرِهَا، فَيَجْعَلُ الْفَتْحَةَ كَسْرَةً، أَوِ الضَّمَّةَ فَتْحَةً، أَوْ إِحْدَى هَذِهِ الْحَرَكَاتِ

(١) فَمِنْ مَعَانِيهِ فِي اللُّغَةِ، اللَّحْنُ: الصَّوْتُ الْمَوْزُونُ، وَلَحْنٌ لَهُ: قَالَ لَهُ قَوْلًا يَفْهَمُهُ عَنْهُ وَيُخْفِي عَلَى غَيْرِهِ. وَلَحْنٌ إِلَيْهِ: مَالٌ. وَلَحْنٌ: فَطِنَ لِحُجَّتِهِ. وَلَحْنُ الْقَوْلِ: فَحْوَاهُ وَمَعْنَاهُ. الْقَامُوسُ (لَحْن) ١٥٨٧.

سكوناً أو نحو ذلك، سواء ترتب على هذا الخطأ تغير في المعنى كفتح التاء الثانية في «تَرَكْتُ» من قوله تعالى: ﴿لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحاً فِيمَا تَرَكْتُ﴾ في سورة المؤمنين.

أم لم يترتب عليه تغير في المعنى كضم الهاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

وهذا النوع من اللَّحْن حرامٌ شرعاً باتفاق المسلمين، معاقب عليه فاعله إن تعمده. فإن فعله ناسياً أو جاهلاً فلا حرمة.

وسُمِّي هذا النوع جلياً لجلالته وظهوره وعدم خفائه على أحد، سواء كان من القراء أم من غيرهم^(١).

النوع الثاني: اللَّحْنُ الْخَفِيُّ، وهو خطأ يَعْرِضُ للألفاظ فيُخِلُّ بقواعد التجويد ولكن لا يُخِلُّ باللغة، ولا بالإعراب، ولا بالمعنى.

وذلك كإظهار ما يجب إدغامه أو إخفاؤه، وترقيق ما يجب تفخيمه وبالعكس، ومد ما يتعين قصّره وبالعكس، وكالوقوف على الكلمة المتحرك آخرها: بالحركة الكاملة من غير رَوْم، إلى غير ذلك من الأخطاء التي تتنافى

(١) صور اللَّحْنُ الْجَلِيُّ سبعة، وهي:

- ١ — إبدال حرف بحرف.
- ٢ — إسكان المتحرك.
- ٣ — تحريك الساكن.
- ٤ — إشباع الحركة بحيث يتولد منها حرف مد.
- ٥ — حذف أحرف المد.
- ٦ — تخفيف المشدّد.
- ٧ — تشديد المخفّف.

والقواعد التي دَوَّنَهَا علماءُ القراءة، وضَبَطَهَا أئمةُ الأداء.

وسُمِّيَ هذا النوع خَفِيًّا لأنه لا يدركه إِلَّا القراء.

وقد حَكَمَ مُلَّا علي قاري^(١) في شرحه^(٢) على «الجزرية» على هذا النوع بقوله: «ولا شك أن هذا النوع مما ليس بفرض عَيْنٍ يترتب عليه العقاب الشديد، وإنما فيه خوفُ العتاب والتهديد» انتهى^(٣).

وقال البركوي^(٤) في شرحه على «الدرّ اليتيم»^(٥): «تَحْرُمُ هذه التغيراتُ جميعها، لأنها — وإن كانت لا تُخَلِّ بالمعنى — تُخَلِّ باللفظ، وتؤدي إلى فساد رَوْنِقِهِ، وذهاب حُسْنِهِ وطلاوته» انتهى. وسيأتي لذلك مزيدُ بيان إن شاء الله.



(١) هو علي بن سلطان محمد، نور الدين الهَرَوِي القاري، فقيه من صدور العلماء في عصره، سكن مكة وتوفي بها، وله تصانيف كثيرة منها: «شرح الشماثل» و«شرح الشفا» و«تفسير القرآن» و«شرح مشكاة المصابيح» و«شرح الجزرية» و«شرح الأربعين النووية» و«فتح باب العناية» في الفقه وغيرها. وتوفي سنة ١٠١٤. من «الأعلام» ١٢: ٥.

(٢) اسمه: «المنح الفكرية في شرح الجزرية».

(٣) ص ١٩.

(٤) هو محمد بن بير علي بن إسكندر البركلي الرومي، محيي الدين، عالم بالعربية وله اشتغال بالفرائض والتجويد. كان مدرّساً في قسبة بركي، فنسب إليها. ومن مصنفاته «امتحان الأذكياء» في النحو و«المقصود» في الصرف و«دامعة المبتدعين» في الردّ على الملحدين و«الدرّ اليتيم» في التجويد وغيرها. وولادته سنة ٩٢٩ ووفاته سنة ٩٨١ رحمه الله تعالى. انظر «الأعلام» ٦: ٦١.

(٥) انظر «نهاية القول المفيد» ص ٢٤.

تقسيم الواجب في علم التجويد

ينقسم الواجب في علم التجويد إلى قسمين: واجب شرعي، وواجب صناعي.

القسم الأول: الواجب الشرعي، وعرفه علماء أصول الفقه بأنه: ما يُثاب المكلف على فعله ويعاقب على تركه.

والمراد به هنا: المحافظة على جَوْهر الكلمات القرآنية وحروفها التي تتكون منها بِنْيَتُها، وعلى حركتها وسكونها، وشَدَّاتِها ومَدَّاتِها إلى غير ذلك من الأمور التي يُعَدُّ تركُها من اللحن الجلي.

فمن أدى هذه الأمور على وجهها فقد استحق الأجر والمثوبة، لقيامه بأداء واجب شرعي، ومن تركها أو تهاون في أدائها فهو آثم مستحق للعقاب لتركه الواجب الشرعي أو تهاونه فيه.

القسم الثاني: الواجب الصنّاعي، وهو ما يحسن فعله ويقبّح عند علماء التجويد تركه، كإظهار ما حقه الإظهار، وإدغام ما حكمه الإدغام، وإخفاء ما يجب إخفاؤه، وتفخيم ما يجب تفخيمه، وترقيق ما يلزم ترقيقه، ومدّ

ما يتعين مدّه، وقصّر ما يتعين قصّره، إلى آخر ما وضعه علماء التجويد من قواعد، وما اصطلح عليه أهل الأداء من أصول.

فمن راعى هذه القواعد في قراءته فقد أحسن وأجاد، واستحق من علماء الفن الثناء الحسن، والذكر الجميل، وصار قدوة طيبة، ومثلاً يُحتذى في جودة القراءة، وحسن الأداء، ومن أهمل هذه القواعد أو قصّر في أدائها، استحق من علماء هذا الفن التأنيب والتعنيف، والتقريع والتعزير.

وهذا مذهب المتأخرين من أهل الأداء، وما نقلناه من مثلاً علي قارىء في «شرح الجزرية» أنفاً من الحكم بأن مراعاة هذه القواعد ليست بفرض عين يترتب عليه العقاب الشديد، وإنما فيه خوف العتاب والتهديد: يلائم مذهب المتأخرين.

وهذه المتقدمون من الصدر الأول والسلف الراشد إلى أن مراعاة هذه القواعد من الواجب الشرعي الذي يثبت فاعله ويعاقب تاركه، وما نقلناه عن «الدر اليتيم» من قوله: وتحرّم هذه التغييرات جميعها... إلى آخر ما نقلناه عنه يلائم مذهب المتقدمين.

وممن جنح من المتأخرين إلى مذهب المتقدمين الشيخ العلامة ناصر الدين الطّـبـلاوي^(١)

(١) هو محمد بن سالم الطّـبـلاوي، ناصر الدين، من علماء الشافعية بمصر. عاش نحو مئة سنة، وانفرد بإقراء العلوم الشرعية وآلاتها حفظاً. ولم يكن في مصر أحفظ لهذه العلوم منه. له «شرحان» على «البهجة الوردية» في الفقه، و«بداية القاري في ختم البخاري» وغيرهما. توفي سنة ٩٦٦ رحمه الله تعالى. من «الأعلام» ٦: ١٣٤.

فقد نقل عنه صاحب «نهاية القول المفيد»^(١) أنه وُجِّه إليه هذا السؤال: «هل يجب إدغامُ النون الساكنة والتنوين عند حروف الإدغام، وإظهارُهما عند حروف الإظهار، وإخفاؤُهما عند حروف الإخفاء، وقَلْبُهما عند حروف الإقلاب أم لا؟ وإذا كان واجباً فهل يجب على مؤدِّب الأطفال تعليمُهم ذلك؟ وهل المدُّ اللازم والمتصل كذلك؟

وإذا قلتم بالوجوب في جميع ذلك فهل هو شرعي يُثاب فاعله ويأثم تاركه ويكون تركه لَحْنًا؟ أو صِنَاعِي فلا ثوابَ لفاعله ولا إثم على تاركه، ولا يكون تركه لَحْنًا؟ وماذا يترتب على ترك ذلك؟

وإذا أنكر شخص وجوبه فهل هو مصيبٌ أو مخطئ؟ وماذا يترتب عليه في إنكار ذلك؟ أفْتُونَا أثابكم الله» هذا هو السؤال.

فأجاب بقوله: «الحمد لله الهادي للصواب: نقول بالوجوب في جميع ذلك، مِنْ أَحْكامِ النون والتنوين، والمدُّ اللازم والمتصل، ولم يَرِدْ عن أحد من الأئمة أنه خالف فيه، وإنما تفاوتت مراتبهم في المدِّ المتصل مع اتفاقهم على أنه لا يجوز قصره كَقَصْرِ المنفصل في وجه من الوجوه.

وقد أجمع الفقهاء والأصوليون على أنه لا تجوز القراءة بالشاذ مع وروده في الجملة، فما بالك بقراءة ما لم يرد أصلاً.

وقد نص الفقهاء^(٢) على أنه إذا ترك شدة من الفاتحة كشدة «الرَّحْمَن»

(١) ص ٢٤ و ٢٥.

(٢) هم الشافعية.

منها بأن سَكَن اللام وأتى بها ظاهرةً فلا تصحَّ صلاته، ويلزم من عدم الصحة التحريم، لأن كل ما أبطل الصلاة حَرُم تعاطيه ولا عكس.

وقد قال ابن الجزري في «التمهيد»^(١): ما قُرِء به وكان متواتراً فجائز، وإن اختلف لفظه، وما كان شاذاً فحرام تعاطيه، وما خالف ذلك فكذلك، ويكفر متعمده.

فإذا تقرر ذلك فترك ما ذكر ممتنع بالشرع وليس للقياس فيه مدخل، بل محض اتباع، فيجب على كل عاقل له ديانة أن يتلقاها بالقبول عن الأئمة المعترَين، ويرجع إليهم في كيفية أدائه، لأن كل فن إنما يؤخذ عن أهله، فاعتن به ولا تأخذه بالظن، ولا تنقله عن غير أهله.

ويجب على المعلم للقرآن من فقيه الأولاد^(٢) وغيره أن يعلم تلك

(١) انظر «نهاية القول المفيد» ص ٢٥. ولم أجد هذا النص في «التمهيد». لكن قال ابن الجزري في «منجد المقرئين» ١٥ — ١٧: «كل قراءة وافقت العربية مطلقاً، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرًا، وتواتر نقلها، هذه القراءة المتواترة المقطوع بها. أما القراءة الصحيحة فهي على قسمين:

(الأول): ما صح سنده بنقل العدل الضابط عن الضابط إلى منتهاه، ووافق العربية والرسم. وهذا على ضربين، ضرب استفاض نقله وتلقاه الأئمة بالقبول، فهذا يلحق بالقراءة المتواترة، وإن لم يبلغ مبلغها، وضرب لم تتلقه الأمة بالقبول ولم يستفرض، فالذي يظهر جواز القراءة به والصلاة به.

(الثاني) من القراءة الصحيحة: ما وافق العربية وصح سنده وخالف الرسم، فهذه تسمى القراءة الشاذة، لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه، فلا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا في غيرها. وأما ما وافق المعنى والرسم أو أحدهما، من غير نقل، فلا تسمى شاذة، بل مكذوبة يكفر متعمدها».

(٢) هو المعلم الذي يحفظ القرآن. وإطلاق لفظ (الفقيه) عليه من اصطلاحات القدماء، وهو مستعمل الآن في بعض القرى.

الأحكام وغيرها مما اجتمعت القراءة على تلقيه بالقبول، لأن كل ما اجتمعت عليه القراءة حرمت مخالفته.

ومن أنكر ذلك - أي: مما تقدم كله - فهو مخطيء آثم يجب عليه الرجوع عن هذا الاعتقاد. ﴿والله يقول الحق وهو يهدي السبيل﴾. انتهى جواب الناصر الطبلاوي.

والخلاصة: أن المحافظة على جوهر اللفظ القرآني، ومراعاة شكله من ضم، أو فتح، أو كسر، أو سكون، أو تشديد، أو تخفيف إلى غير ذلك. أقول: إن ذلك ونحوه واجب شرعي يثبت عليه فاعله، وإن الإخلال بأية ناحية من هذه النواحي خطأ ظاهر، ولحن جلي يآثم فاعله، ويعاقب عليه.

وهذا بإجماع المسلمين من سلف الأمة وخلفها، لم يخالف منهم أحد في جميع الأعصار والأمصار.

وأما المحافظة على ما وضعه أئمة القرآن من أصول وقواعد، وتطبيق هذه القواعد في القراءة بإظهار المظهر، وإدغام المدغم، وإخفاء المخفي، وقصر المقصور، ومد الممدود، وتفخيم المفخم، وترقيق المرقق إلى آخر ما دونوه - فقد وقع فيه خلاف بين المتقدمين والمتأخرين.

فالمقدمون يرون أن المحافظة على هذه القواعد وتطبيقها في القراءة واجب شرعي أيضاً - كالمحافظة على جوهر اللفظ وشكله - يثبت عليه فاعله، وأن الإخلال بها من اللحن الجلي والخطأ البين الذي يندم فاعله ويعاقب عليه.

فليس بين القسمين فرق في الحكم، بل الحكم في كل منهما واحد وهو الوجوب الشرعي، فالمحافظة على جوهر اللفظ وشكله واجب شرعي، والمحافظة على القواعد التجويدية وتطبيقها في القراءة واجب شرعي أيضاً، وليس عند المتقدمين ما يسمّى واجباً صناعياً، ولعلك تذكر أن الإمامين البركوي والطبلاوي مع المتقدمين في مذهبهم^(١).

وأما المتأخرون فيرون أن المحافظة على هذه القواعد وتطبيقها في التلاوة واجبٌ صناعي يحسن فعله، ويقبُح تركه، ولكن لا يستحقّ تاركه شيئاً من العقاب الأخرى.

وأن الإخلال بهذه القواعد لَحْنٌ خفي لأنه يختصّ به القراء، ولا يدركه غيرهم، وممن جَنَحَ إلى هذا المذهب من المتأخرين الشيخ مُلّا علي القاريء. وقد نقلنا لك عبارته في «شرح الجزرية»^(٢).

والحق الذي لا معدل عنه، ولا يجوز الأخذ بخلافه إنما هو مذهب المتقدمين، ذلك أن هذه الكيفيات التي يُقرأ بها كتابُ الله تعالى قد حُفِظَتْ من قراءة رسول الله ﷺ، وقراءة الصحابة والتابعين وأتباعهم، والأئمة القراء فمن بعدهم إلى أن وصلت إلينا بطريق التواتر، فهذه الكيفيات متواترة.

وقد قلنا في مبحثٍ سابقٍ^(٣): إن أعظم دليل على أن التجويد العملي فرض عين على جميع المكلفين: أن الله تعالى أنزل القرآن إلى جبريل على

(١) انظر ما سبق ص ٣٦ و ٣٨.

(٢) ص ١٩ منه.

(٣) ص ٣٢.

هذه الكيفية، وأن جبريلَ علّمه النبي ﷺ على هذه الكيفية، ثم تلقاه الصحابة عن الرسول، وتلقاه التابعون عن الصحابة، ثم تلقاه الأئمة القراء، ثم تلقاه عن الأئمة أمم وطوائف جيلًا بعد جيل، حتى وصل إلينا بهذه الصفة بطريق التواتر الذي يفيد القطع واليقين... إلى آخر ما قلنا هناك.

وإذا كانت هذه الكيفيات متواترةً كان العملُ بها والمحافظةُ عليها ومراعاتُها في التلاوة واجباً شرعياً، وكان الإخلال بها والتهاونُ في أدائها محرماً شرعاً يَأْثُمُ فاعله، ويعاقب عليه يوم القيامة.

ورأيي: أن اللَّحْنَ الْخَفِيَّ إنما هو: عدمُ إحكام التلاوة، وترك الإتيان بها في أدقِّ صَوْرَها وأروع مظاهرها، وذلك بأن يُنْقِصَ القارئ الغنة عن المقدار المقرر لها وهو حركتان، فيأتي بها حركتين إلا رُبْعاً مثلاً أو أقلَّ من الربع، أو يزيدها عن المقدار فيجعلها حركتين ورُبْعاً أو أدنى من الربع، أو يجعل المدَّ اللازمَ خمسَ حركات ونصف حركة، أو ثلاثة أرباع حركة، أو يجعله ست حركات ورُبْع حركة أو نصف حركة، فينقصه عن المقدار المقرر له، أو يزيده عليه، ومثل ذلك يقال في باقي المدود من: المتصل، والمنفصل، والعارض للسكون.

وبأن يفاوت بين المدود المتصلة والمنفصلة مثلاً، فيقرأ بعضها بخمس حركات مثلاً وينقص بعضها عن هذا المقدار ولو قليلاً، أو يزيد بعضها عليه ولو قليلاً، وبأن يقفَ على بعض الكلمات بالروم، ثم يقف على نظيرتها بالسكون المحض أو الإشمام.

وبأن يبالغ في تفخيم الحروف المفخمة فيزيد عن الحد المطلوب، وبأن يبالغ في ترقيق الألف المسبوق بحرف استفال حتى يُظَنَّ أنها ممالة، وبأن يبالغ في تحقيق الهمز المسبوق بحروف مدّ حتى يُتَوَهَّم أنه مشدّد.

وبأن يَنْطِقَ بالحرف المضموم دون أن يَضُمَّ شفتيه، وبالمفتوح من غير أن يفتح فمه، وبالمكسور دون أن يَخْفِضَه. إلى غير ذلك من الأمور التي لا يتنبه لها إلا المهرة الحُذَّاق في التجويد عِلْماً وَعَمَلًا.

فَاللَّحْنُ الخفي: عبارة عن ارتكاب هذه الأمور أو بعضها أو ما يشبهها.

وارتكابها لا يُخِلُّ بالقراءة الصحيحة، ولا يَقْدَحُ في ضبط التلاوة وحسنها، وإنما يُخِلُّ بكمال الضبط ونهاية الحسن، والبلوغ بالقراءة إلى أسمى مراتب الإحسان والإتقان، وعلى هذا لا يكون ارتكاب هذه الأشياء محرّماً، ولا مكروهاً، بل يكون خلافُ الأولى والأفضل والأكمل والله تعالى أعلم.



الحُرُوف

الحُرُوف جمع حَرْف، وهو لغة: الطَّرْفُ في أي شيء. يقال: هذا حَرْفٌ كذا - أي طَرَفُهُ.

واصطلاحاً: الصوتُ المعتمِد على مَخْرَجٍ محقَّق أو مقدَّر.

والمحقَّق: ما كان له اعتماد على جُزء معين من أجزاء الحَلْق، واللسان، والشفَتَيْن. وهي حروف الحَلْق، واللسان، والشفَتَيْن^(١).

والمقدَّر: ما لم يكن له اعتماد على شيء من ذلك. وهي حروف الجوف الثلاثة - وسيأتي بيانها - فإنها لم تعتمد على أجزاء الفم بحيث تنقطع في جزءٍ معيّن من أجزائه، بل هي قائمة بهواء الفم، ولذلك تقبل النقص والزيادة. وسيأتي لها مزيدُ بيان عند الكلام على مخارج الحروف^(٢).

والحُرُوف - والمراد بها العربية - قسمان: أصلية، وفرعية.

فالأصلية: هي التسعة والعشرون حرفاً المعروفة.

وأما الفرعية: فهي التي تَخْرُج من مخرجين، وتتردّد بين حرفين.

(١) وكذلك الخيشوم فهو مخرج محقَّق لصفة الغنة، كما في ص ٧٨.

(٢) انظر ص ٥٤.

وقال الدماميني^(١): حقيقة التفرّع «امتزاجُ مخرجين كلٌّ منهما خالصٌ في موضعه» انتهى.

وقال بعضهم: الحروف المتفرّعة: هي التي مَخْرَجُها ما بين مَخْرَجين من مخارج الحروف الأصلية. انتهى.

وفي «الرّعاية» لمكي بن أبي طالب^(٢): «ومخرج كل حرف من هذه الأحرف متوسط بين مخرجيّ الحرفين اللذين اشتركا فيه». انتهى.

وقد ورد من الأحرف الفرعية في القرآن الكريم سبعة أحرف:

الأول: الهمزة المسهّلة، وهي التي تتردد بين الهمزة وبين الحرف المجانس لحركتها، فتكون بين الهمزة والألف إن كانت مفتوحة، وبين الهمزة والياء إن كانت مكسورة، وبين الهمزة والواو إن كانت مضمومة.

فالمفتوحة تولّدت من الهمزة الخالصة والألف، والمكسورة تولّدت من الهمزة الخالصة والياء، والمضمومة تولّدت من الهمزة الخالصة والواو. والهمزة المسهّلة في جميع صورها فرع عن الهمزة

(١) سيأتي التعريف به ص ٩٩.

(٢) ص ١١١. ومكي هو ابن أبي طالب بن حيّوس بن محمد بن مختار، أبو محمد القيسيّ القيرواني، ثم الأندلسي القرطبي، الإمام العلامة المحقق. ولد بالقيروان سنة ٣٥٥ وتلقى العلم، ودخل مصر وهو ابن ثلاث عشرة سنة، فتلقى بها علم القراءات وغيرها. ثم رجع إلى القيروان وأقرأ الناس مدّة. ثم استقر بقرطبة يُقرئ في جامعها، ويخطب. وكان متبحراً في علوم اللغة وعلوم القرآن.

وصنف التصانيف الباهرة التي زادت على الثمانين، ومن أشهرها «التبصرة في القراءات» و«الرعاية في تجويد القراءة» و«مشكل إعراب القرآن» و«الكشف عن علل القراءات» وغيرها.

مات سنة ٤٣٧ رحمه الله تعالى. من «غاية النهاية» ٢: ٣٠٩.

المحققة^(١).

الثاني: الصادُّ المُشَمَّةُ صوتَ الزاي، أي التي يُخالط لفظها لفظ الزاي.
نحو: ﴿الصَّراطِ، وأصدق﴾ في قراءة حمزة وغيره، وهي فرع من الصاد
الخالصة وعن الزاي^(٢).

الثالث: الياء المُشَمَّةُ صوتَ الواو^(٣). في مثل: ﴿قِيلَ، غِيضَ﴾ في
قراءة الكسائي وغيره^(٤)، والإشمامُ فرع عن الحركة الخالصة.

الرابع: الألف الممالة، سواء كانت إمالتها كبرى أم صغرى.

وهي ألف بين الألف والياء، فليست ألفاً خالصة، ولا ياء خالصة،
وإنما هي ألف قريبة من لفظ الياء، فهي متولدة من الألف المحضة والياء
المحضّة.

والألف في الإمالة الكبرى قريبة من الياء، وفي الصغرى قريبة من
الألف الأصلية. وعلى كلِّ فالألف الممالة فرع عن الألف الأصلية غير
الممالة^(٥).

الخامس: الألف المفخّمة التابعة لحرف مفخّم قبلها، وذلك في الألف
التي بعد اللام المفخّمة في لفظ الجلالة، وفي الألفات التي يُفخّم ورشُّ

(١) لم يسهّل حفصُ إلّا الهمزة الثانية من (ء أعجمي) في سورة فصلت (٤٤) كما سيأتي
ص ٣٢٦.

(٢) إلّا أن صوت الصاد أغلب.

(٣) سيأتي بيان معنى هذا الإشمام ص ٢٣٤.

(٤) وهو هشام.

(٥) أمال حفص الراء والألف في ﴿مَجْرِيهَا﴾ في سورة هود (٤١) إمالة كبرى،
فحسب.

الحرف الذي قبلها^(١) نحو: ﴿الصَّلَاةُ، بِظَلَامٍ﴾ فهذه الألف تكون بين الواو والألف الأصلية، وهي فرع عن الألف الأصلية.

السادس: اللام المفخّمة، وذلك في لفظ الجلالة بعد فتحة أو ضمة. وفي اللامات التي ثبتت عن ورش تفخيمها مثل: ﴿ظَلَمَ، مَطَّلَعَ، يَصُلُّونَهَا﴾. وهذه اللام المفخّمة فرع عن المرقّقة.

السابع: النون الساكنة والتنوين في حال إخفائهما، أو إدغامهما بغنة، وكلّ من الإخفاء والإدغام فرُعُ الإظهار. والله تعالى أعلم^(٢).



(١) الأحسن أن يقال: وفي الألفات الواقعة بعد اللامات التي يغلظها ورش.

(٢) تعريف الحروف الفرعية غير منطبق على اللام المفخّمة والنون الساكنة والتنوين، لأنها لا تتردّد بين حرفين أو مخرجين أصليّين، فتأمّل، وراجع «نهاية القول المفيد»